



كل مسكر حرام

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْرَبَةٍ تُصْنَعُ بِهَا، فَقَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: «الْبِتْعُ وَالْمَرْزُ»، فَقِيلَ لِأَبِي بُرْدَةَ: مَا الْبِتْعُ؟ قَالَ: نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَالْمَرْزُ: نَبِيذُ الشَّعِيرِ، فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» خَرَجَهُ الْبَخَارِيُّ. وَخَرَجَهُ مُسْلِمٌ وَلَفْظُهُ: قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ أَنَا وَمُعَاذُ إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ شَرَابًا يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ: الْمَرْزُ مِنَ الشَّعِيرِ، وَشَرَابٌ يُقَالُ لَهُ: الْبِتْعُ مِنَ الْعَسَلِ، فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَقَالَ: كُلُّ مَا أَشْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فَهُوَ حَرَامٌ». وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ قَدْ أُعْطِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ بِخَوَاتِمِهِ، فَقَالَ: أَنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَشْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ».

[صحيح] [رواه البخاري ومسلم]

يخبر أبو موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسله إلى اليمن، فسأله عن أشربة تصنع بها هل هي حرام، فاستفسر النبي صلى الله عليه وسلم عنها. فقال أبو موسى رضي الله عنه: هي البتغ: نبيذ العسل، والمزر: نبيذ الشعير. فقال النبي صلى الله عليه وسلم وكان قد أوتي جوامع الكلم: «كل مسكر حرام».

<https://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/66536>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

